النشرة الإخبارية
لمنظمة العفو الدولية
مايو/أيار ١٩٩٢
MAY 1992

زائير

مقتل ما لا يقل عن ١٩ متظاهراً مسالماً على أيدي الجنود

لقي ما لا يقل عن ١٩ شخصاً مصرعهم في ١٦ فبراير/شباط عندما أطلق الجنود نيرانهم على المتظاهرين المسالمين في العاصمة كينشاسا.

وقد ادعى شهود العيان أن جنود قوة الصفوة المعروفة باسم «فرقة الحرس الجمهوري الخاص» استخدموا البنادق ومدافع الماء الساخن وعصي الخيزران ذات الأطراف المعدنية والغاز المسيل للدموع لتفريق الجمهور، وورد أن كثيرين من المتظاهرين كانوا لا يحملون سوى المسابح وكتب الصلاة. وفي وقت لاحق نُقل ما لا يقل عن ١٣ جثة إلى كنيسة قريبة، بينما نُقل نحو ١٠٠ مصاب إلى المستشفى.

وكان أعضاء كنيسة الروم الكاثوليك قد نظموا هذه المسيرة عقب صلوات يوم الأحد من أجل «السلام والأمل» في زائير. وطالب المتظاهرون باستئناف أعمال «المؤتمر الموطني» الذي أوقفته الحكومة في يناير/كانون الثاني، والذي كان قد عقده أكثر من ١٣٠ حزباً سياسياً لمراجعة وإصلاح نظام الحزب الواحد في زائير.

وقد لجأت الحكومة مراراً إلى استخدام العنف في إخماد المعارضة المطالبة بتقليص سلطات الرئيس موبوتو سيسي سيكو. وقد لقي ما لا يقل عن ٢٥٠ شخصاً حتفهم - قتل الجنود كثيرين منهم - إبان أعمال السلب والنهب والعنف التي قام بها الجيش في سبتمبر/أيلول وأكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١.

وقد دعت منظمة العفو الدولية السلطات إلى إجراء تحقيق مستقل في الحادث، وتقديم المسؤولين عن الإعدامات التي وقعت خارج نطاق القضاء إلى ساحة العدالة؛ ولكن لم تتخذ الحكومة أي إجراء رسمي في هذا الصدد. ومما يقلق منظمة العفو الدولية بوجه خاص استخدام الأسلحة النارية ضد المتظاهرين العزّل المسالمين بصورة تبدو تعسفية ولا تحدها أي قيود. □

القوات الزائيرية تطلق نيرانها على مظاهرة سلمية فتقتل ما لا يقل عن ١٩ شخصاً

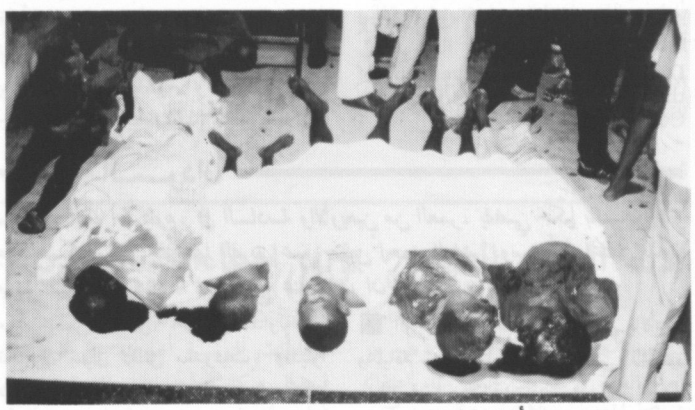

خمسة من ضحايا أعمال القتل من بينهم صبي في العاشرة من العمر

بعثة من باحثي منظمة العفو الدولية تزور المكسيك

قامت بعثة من باحثي منظمة العفو الدولية بزيارة ولاية مكسيكو سيتي وعدة ولايات أخرى، في فبراير/شباط، لرصد حالة حقوق الإنسان في الوقت الراهن، وتحري انتهاكات حقوق الإنسان التي ورد أنها وقعت ضد أبناء مجتمعات السكان الأصليين. وقابل أعضاء البعثة مراقبي حقوق الإنسان، كما أجروا مقابلات مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بمن فيهم السجناء، وعقدوا اجتماعاً مع ممثلي «اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان» التابعة للحكومة، ومن بينهم رئيس اللجنة خورخي كاربيزو.

وقد أكدت البعثة أنه على الرغم مما طرأ من تحسن محدود، فإن انتهاكات حقوق الإنسان لاتزال مستمرة على نطاق واسع في المكسيك، وبخاصة الاعتقالات التعسفية والتعذيب وسوء المعاملة على أيدي قوات الأمن. وكثيراً ما يتعرض لهذه الانتهاكات السكان الأصليون وغيرهم من أفقر قطاعات المجتمع. وسوف تثير منظمة العفو الدولية هذه النتائج مع السلطات المكسيكية. □

ساحل العاج

اعتقالات جماعية في أعقاب رفض الحكومة لنتائج التحقيق

كان زعماء المعارضة وممثلو الطلبة من بين أكثر من ٢٤٠ شخصاً قُبض عليهم في أعقاب حوادث العنف التي نشبت أثناء المظاهرات في العاصمة أبيدجان يومي ١٣ و ١٨ فبراير/شباط، ولايزال أكثرهم معتقلين دون تهمة أو محاكمة، وإن كان ١٦ على الأقل قد أُدينوا في نهاية فبراير/شباط وفي مارس/آذار، بتهمة «المسؤولية الجماعية» عن الأضرار الجنائية التي وقعت أثناء المظاهرات.

وكان الطلاب قد نظموا مظاهرات الثالث عشر من فبراير/شباط، بعد أن رفضت الحكومة العمل بالنتائج التي توصلت إليها لجنة التحقيق في الغارة التي شنها الجيش على حرم جامعة يوبوغون، عقاباً للطلبة فيما يبدو؛ إذ انتهت اللجنة إلى أن رئيس أركان الجيش أمر شخصياً بشن هذه الغارة، التي اغتُصبت فيها ثلاث نساء وتعرض الكثير من الطلبة للضرب المبرح، وأوصت اللجنة باتخاذ إجراءات ضده.

وفي ١٨ فبراير/شباط قامت مظاهرة أخرى نظمتها النقابات وأحزاب المعارضة ورابطة حقوق الإنسان في ساحل العاج، لاستنكار رفض الحكومة الأخذ بما أوصت به اللجنة، وللمطالبة بإطلاق سراح زعماء الطلبة المقبوض عليهم إثر مظاهرة ١٣ فبراير/شباط.

وفي أواخر فبراير/شباط، أُدين أربعة من زعماء الطلبة بإعادة تأسيس تنظيم محظور للطلبة، و«بالمسؤولية الجماعية» عن الأضرار التي أحدثها المتظاهرون؛ فحُكم عليهم بالسجن ثلاث سنوات. وفي ٦ مارس/آذار أُدين أيضاً ١٠ آخرون ممن اشتركوا في تنظيم المظاهرات «بالمسؤولية الجماعية» عن إحداث الأضرار الجنائية، وحُكم عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين سنة وسنتين.

وكان من بين من حُكم عليهم بالسجن سنتين لورنت غباغبو، وهو عضو في البرلمان وزعيم أحد أحزاب المعارضة وهو «حزب الجبهة الشعبية لساحل العاج»، ورينيه دغني سيغوي، زعيم «رابطة ساحل العاج لحقوق الإنسان»؛ ويبدو أنهما من سجناء الرأي. □

ساعد بقلمك في الإنسانية إخوة لك

مناشدات عالمية

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم فيما يلي. بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص ما.
الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.

تركيا

إردوغان كيزيلكايا Erdogan Kizilkaya: ***في الثالثة والعشرين، اقتيد في ٤ أغسطس/آب ١٩٩١ من بيته في مدينة قيصرية، بوسط تركيا، إلى مقر شرطة قيصرية، وورد أنه تعرض للتعذيب أثناء استجوابه عن عضويته المزعومة في منظمة «ديفريمسي سول» المسلحة (اليسار الثوري).***

ادعى إردوغان كيزيلكايا أنه بمجرد وصوله إلى مقر شرطة قيصرية جُرِّد من ثيابه، ثم نُقل إلى غرفة الاستجواب حيث تعرض للصدمات الكهربائية في قضيبه ويديه وقدميه، وعُلِّق من معصميه، ثم وُجِّهت الصدمات الكهربائية مرة أخرى إلى أطرافه وأعضائه التناسلية.

وفي ٩ أغسطس/آب قام بفحص إردوغان طبيب في مركز طبي مفوَّض من قبل وزارة الصحة بإجراء فحوص الطب الشرعي؛ وجاء في التقرير الطبي أن الفحص «لم يظهر وجود أي آثار للضرب أو استخدام القوة». وفي وقت لاحق من نفس اليوم قُبض على إردوغان رسمياً، ووُجِّهت إليه تهمة عضوية منظمة *ديفريمسي سول*، ثم رُحِّل إلى سجن قيصرية. ولما شعر موظفو السجن بالقلق لتدهور حالته الصحية، أحالوه للفحص الطبي الذي أظهر وجود إصابات بالغة من بينها آثار على معصميه، يبدو أنها نتجت عن التعليق، وحروق «ربما كانت ناجمة عن الصعق بتيار كهربائي».

وفي ١١ سبتمبر/أيلول ١٩٩١ أُطلق سراح إردوغان كيزيلكايا لحين محاكمته أمام محكمة أمن ولاية قيصرية، وقدم شكوى رسمية إلى المدعي العام لولاية قيصرية، ذكر فيها أسماء المسؤولين عن تعذيبه. ولكن المدعي أحال الشكوى إلى مكتب المحافظ المحلي للنظر فيها، تمشياً مع «قانون مكافحة الإرهاب» الصادر في إبريل/نيسان ١٩٩١؛ وحتى مارس/آذار ١٩٩٢ لم يُتخذ أي إجراء قانوني ضد أولئك المسؤولين.

■ يرجى كتابة رسائل تتسم بالأدب واللياقة تحث على إجراء تحقيق وافٍ في مزاعم تعذيب إردوغان كيزيلكايا، وتقديم أولئك المسؤولين عن تعذيبه إلى ساحة العدالة، وعلى ضرورة اتخاذ ما يلزم من الإجراءات لمنع صدور شهادات طبية مُضلِّلة، وتُرسل هذه الرسائل إلى:

Ismet Sezgin/Minister of the Interior/Içisleri Bakanligi/06644 Ankara/Turkey. □

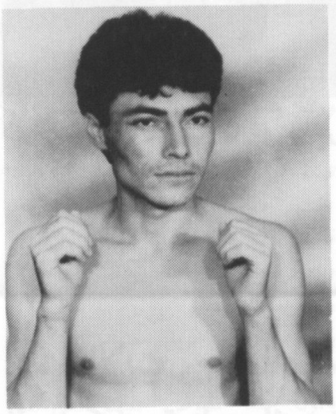

إردوغان كيزيلكايا

كوبا

جورج كوينتانا سيلفا Jorge Quintana Silva: ***طالب في التاسعة والعشرين، كان يدرس الرياضيات بجامعة هافانا، وأُدين في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٠ بتهمة «إهانة» رئيس الدولة، فحُكم عليه «بتقييد حريته» لمدة ثلاث سنوات. وقد عدته منظمة العفو الدولية سجين رأي.***

قُبض على جورج كوينتانا سيلفا هو وطالب آخر يُدعى كارلوس أورتيغا في الرابع من يناير، وظلا معتقلين لمدة ١٠ شهور، ثم قُدِّما للمحاكمة وأُدينا بتهمة «الإهانة» لقيامهما بكتابة خطاب إلى المجلس التنفيذي «لاتحاد الشباب الشيوعي» - وكان كلاهما عضواً فيه - متضمناً اتهاماً للرئيس فيدل كاسترو بالخيانة. وحُكم عليهما «بتقييد الحرية» لمدة ثلاث سنوات وسنتين، على التوالي، ثم أُفرج عنهما إفراجاً مشروطاً.

وأُعيد القبض على جورج كوينتانا سيلفا في ٩ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١؛ كما قُبض في الوقت ذاته على ١٥ عضواً من أعضاء «التجمع الديمقراطي الكوبي» غير الرسمي؛ وكانت المجموعة قد عقدت مؤتمراً صحفياً قبل ذلك بيومين، حيث دعت «المؤتمر الرابع للحزب الشيوعي» إلى القيام بإصلاحات سياسية راديكالية، كما حاولت توزيع بيان بهذا المضمون على أعضاء المؤتمر. وادعت السلطات أن جورج كوينتانا سيلفا قد أُعيد القبض عليه لمخالفته شروط الإفراج السابق، ولكنها لم تبين كيف كان ذلك. وأُرسل إلى «سجن الكيلو ٨» في محافظة بينار دل ريو كي يكمل مدة الحكم الصادر ضده، والبالغة ثلاث سنوات. أما الآخرون الذين قُبض عليهم يوم ٩ أكتوبر فقد أُفرج عن بعضهم فيما بعد، ولايزال واحد منهم في انتظار محاكمته؛ وثمة آخرون تمت محاكمتهم وحُكم عليهم بالسجن مدداً أقصاها ثلاث سنوات، بتهم تتضمن «تكوين تنظيم غير مشروع».

■ الرجاء إرسال مناشدات تتسم بالأدب واللياقة، تدعو إلى الإفراج عن جورج كوينتانا سيلفا فوراً ودون قيد أو شرط، ثم إرسالها إلى:

Dr Fidel Castro Ruz/President of the Council of State/Havana/Cuba. □

السودان

الدكتور أحمد عثمان سراج: ***أستاذ بكلية الطب في جامعة الخرطوم، في السادسة والأربعين من العمر، يقضي حكماً بالسجن ١٥ عاماً بزعم تورطه في مؤامرة للإطاحة بالحكومة العسكرية التي يترأسها الفريق عمر حسن أحمد البشير. وسبق أن اعتُقل بدون محاكمة من سبتمبر/أيلول ١٩٨٩ إلى إبريل/نيسان ١٩٩٠، ثم أفرج عنه دون أن تُوجَّه إليه أي تهمة.***

ادعت الحكومة أن الدكتور أحمد سراج كان يعلم بمحاولة انقلاب يدبرها بعض ضباط الجيش، وأنه، وإن كان قد رفض الاشتراك فيها، فقد تقاعس عن إبلاغ الأمر إلى جهاز الأمن. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه إنما يُحاسب على دوره في نقابة الأطباء السودانية، وميوله السياسية اليسارية، ودوره في مظاهرات الاحتجاج الحالية من العنف، والتي أدت إلى الإطاحة بحكومة النميري في إبريل/نيسان ١٩٨٥، وصراحته في انتقاد الحكومة الحالية.

وفي يناير/كانون الثاني ١٩٩١ حوكم الدكتور سراج، هو و ١٢ آخرون من المدنيين، محاكمة فورية أمام محكمة عسكرية حُرموا فيها من التمثيل القانوني. ولم تدم محاكمة أي منهم أكثر من خمس دقائق أعقبتها مداولة لا تستغرق سوى دقائق معدودات؛ وأُدينوا «بشن حرب ضد الدولة»، ومن ثم حُكم عليهم بالإعدام. ثم خفف رئيس الدولة أحكام الإعدام إلى السجن ١٥ سنة.

وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١ مثُل الدكتور سراج مرة أخرى أمام محكمة عسكرية، لأسباب لاتزال غامضة، ثم نُقل من سجن كوبر في شمال الخرطوم إلى سجن شالا غربي السودان.

ومنظمة العفو الدولية تعتبر الدكتور أحمد عثمان سراج سجين رأي سُجن بسبب معارضته للحكومة العسكرية في غير عنف. وهو يعاني من آلام مزمنة في الظهر ومن حالة اكتئاب نفسي، ولا يتلقى أي علاج طبي لذلك، حسبما تفيد الأنباء الواردة.

■ الرجاء كتابة مناشدات تتسم بالأدب واللياقة تدعو إلى الإفراج عن الدكتور سراج فوراً وبلا قيد أو شرط، ثم إرسالها إلى:

سيادة الفريق عمر حسن أحمد البشير/ رئيس جمهورية السودان / القصر الجمهوري / ص.ب ٢٨١ / الخرطوم/ السودان. □

عاجل

أُفرج في ٢٠ مارس/آذار عن جاكوب بييداناه، من غانا، وكانت حالته قد وردت في باب «مناشدات عالمية» من العدد الماضي من النشرة الإخبارية؛ الرجاء عدم إرسال أي مناشدات أخرى من أجله.

تنبيه: لا تحرر لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم

منظمة العفو الدولية
تحت الأضواء

التعليم من أجل الحرية

برامج منظمة العفو الدولية لتعليم حقوق الإنسان

الهدف واضح لا لبس فيه: عالم لا تُنتهك فيه حقوق الإنسان؛ أما السبيل إلى بلوغ هذا الهدف المنشود فهو لا يقتصر على منع الانتهاكات وفضح مرتكبيها، إذ أن الحماية الكافية لحقوق الإنسان مرهونة بمعرفة الناس لحقوقهم أولاً. ولابد أن يعي الفرد - وكذلك الحكومات والمجتمع عموماً - أن الناس جميعاً بمختلف أعمارهم وبيئاتهم ومشاربهم وثقافاتهم لهم نفس الحق في الحرية والعدالة والمساواة سواء بسواء؛ بل يجب أن يدركوا جميعاً أن على عاتقهم تقع مسؤولية التأكد من أن الحقوق الأساسية تحظى بما ينبغي لها من احترام. وليس تعليم حقوق الإنسان سوى وسيلة لخلق هذا الوعي ثم ترسيخه، ومن ثم فإن له أهمية قصوى في منع الانتهاكات.

والإعلان العالمي لحقوق الإنسان - الذي كثيراً ما يُستشهد به ولكن ما أكثر ما تُنتهك مواده - يمثل إطاراً لتعليم حقوق الإنسان، ويمكن اعتباره «المثل الأعلى المشترك الذين ينبغي أن تبلغه كافة الشعوب والأمم». فهو إن لم يكن يحسب له حساب في ساحة القضاء، فإن له وزناً وسلطاناً في ساحة الرأي العام؛ ذلك أن أكثر دول العالم لا تطيق أن يتهمها أحد بانتهاك حقوق مواطنيها.

وقد أوضح شون مكبرايد - وهو أحد الأعضاء المؤسسين لمنظمة العفو الدولية - الدور المركزي الذي يجب أن ينهض به التعليم في إعلاء شأن القيم التي ينادي بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إذ قال: «إذا أُحسن استخدام الرأي العام العالمي، فقد يصبح في حد ذاته عاملاً هاماً من العوامل المؤثرة على مراكز القوة والنفوذ في العالم؛ ومن ثم فلكي يصبح الإعلان العالمي حقيقة واقعة في وجدان الناس جميعاً، لا يكفي أن تكون الحكومات والمنظمات الداخلية على دراية بأحكامه، وإنما لابد من توعية رجل الشارع بها، فليس المقصود منها سوى حمايته، ثم أنها حق من حقوقه الفطرية. وحينما تنتبه شعوب العالم لما لها من حقوق، فلن تجرؤ حكوماتها بعد ذلك على إنكار هذه الحقوق أو إهدارها.

وها هي ذي «اللجنة الوطنية الشيلية للحقيقة والمصالحة» تقول في تقريرها الصادر عام ١٩٩١ عن انتهاكات حقوق الإنسان التي شهدتها شيلي عقب انقلاب عام ١٩٧٣ العسكري: «إن السبب الحقيقي لما وقع من انتهاكات لحقوق الإنسان هو عدم وجود ثقافة قومية تستوجب احترام هذه الحقوق... ومن ثم فنحن نعتقد أن إدراج قضية حقوق الإنسان واحترام الكرامة الإنسانية في نظام التعليم، واعتماد التدابير الرامية إلى إعلاء شأن هذه القيم، هي خطوات أساسية لا يجوز إرجاؤها».

وتعليم حقوق الإنسان يمثل جانباً متنامياً من جواب نشاط منظمة العفو الدولية، وما تقوم به المنظمة في هذا المجال يستهدف توعية الناس بحقوقهم حتى يتمكنوا من الدفاع عنها، وعن حقوق غيرهم، على أفضل وجه ممكن. ولا يتسنى ذلك بمعرفة الحقائق وكفى، إذ لا يقل عنها أهميةً تشجيع أنماط التفكير والسلوك التي تقوم على إيمان راسخ بالعدالة في معاملة الجميع، وتنمية المهارات التي تتطلبها المشاركة الفعلية في قضايا حقوق الإنسان.

وتختلف برامج تعليم حقوق الإنسان بعضها عن بعض؛ إذ يجب أن يؤخذ في الحسبان عند وضعها الاختلافات الإقليمية والاجتماعية بين البلدان المعنية، كما أنها تعتمد اعتماداً حاسماً على الثقافة والبيئة المحلية والأشخاص المستهدفين، أي ما إذا كانوا مثلاً أطفالاً في إحدى القرى أو من أعضاء الشرطة الجدد.

ولئن كانت منظمة العفو الدولية تؤمن بأن حقوق الإنسان كلٌ لا يتجزأ، وأنها كالبنيان الواحد يشد بعضه بعضاً، فإن نضالها يتركز على القضايا التي تقع ضمن نطاق صلاحياتها المحددة تحديداً صارماً: فلا يجوز أن يُسجن أحد بسبب تعبيره السلمي عن معتقداته، أو بسبب لونه، أو جنسه، أو أصله العرقي، أو دينه؛ ولا يجوز أن يُعذَّب أحد أو تُساء معاملته أو يُعدم؛ وينبغي أن يُحاكم جميع السجناء السياسيين محاكمة عادلة على وجه السرعة.

على أن منظمة العفو الدولية لا تتجاهل أو تستهين بالحقوق المدنية أو

مسيرة لدعاة تعليم حقوق الإنسان في الفلبين © أيلند فوتو

تلاميذ المدارس الثانوية في النرويج يشاركون في حملة «حصيلة يوم من العمل»، وهي حملة سنوية لجمع التبرعات بهدف دعم البرامج التعليمية للناشئين في الدول النامية. وفي عام ١٩٩٠ اختار التلاميذ منظمة العفو الدولية لتكون هي المنتفع من الحملة؛ وتساعد الأموال التي جمعوها على إنشاء برامج التوعية بحقوق الإنسان في شتى أرجاء العالم.

أطفال الشوارع في غواتيمالا؛ في عام ١٩٩١ قال بروس هاريس الذي يعمل مع أطفال الشوارع الغواتيماليين: «لقد كلفني أطفال الشوارع في غواتيمالا بأن أنقل إليكم شكرهم وامتنانهم لكم على كل ما فعلتموه - ومازلتم تفعلونه - من أجلهم؛ لم يكن هؤلاء الصبية يدركون قط أن لهم أي حقوق... أما الآن فهم يوقنون أن هناك من يهتمون بهم... وأنهم من البشر، ومن حقهم - مثلنا جميعاً - أن ينعموا بالحياة في هذا الكوكب».

السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية، فنشاطها في إطار تعليم حقوق الإنسان يقوم على كافة الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وقد صدق أمين عام سابق للأمم المتحدة إذ قال: «إن إرساء حقوق الإنسان يوجد الأساس الذي يقوم عليه البنيان السياسي لحرية الإنسان؛ ومن هذه الحرية تتولد العزيمة والقدرة على إحراز التقدم السياسي والاجتماعي، وهذا التقدم بدوره يرسي أساس السلام الحقيقي».

وإلى جانب التزويد بالمعرفة وتشجيع المواقف الإيجابية، فإن بعض برامج تعليم حقوق الإنسان تدرب الناس على تحليل المعلومات وتقييمها، وعلى تنظيم جهودهم دفاعاً عن قضية ما، كما تعينهم على اكتساب المهارات التي يحتاجها دعاة حقوق الإنسان. فتاريخ حقوق الإنسان ترجع جذوره إلى نضال البشر في العالم أجمع من أجل أن تقر بحقوقهم الحكومات والقوانين والمجتمع الدولي بأسره.

وما أصدق ما قالته فتاة برازيلية في السادسة عشرة تُدعى إليان، قضت معظم حياتها مشردة في شوارع ريو دي جانيرو، إذ قالت: «إني أحلم بعالم أفضل، عالم لا يُتخلَّى فيه عن الأطفال أو الكبار أو يُعذَّبون أو تُزهق أرواحهم بسبب هويتهم أو عملهم ... لو كان لي حظ من التعليم، لرغبت في المساعدة على إحداث هذه التغييرات».

تعليم حقوق الإنسان في الواقع الفعلي

ظلت منظمة العفو الدولية طوال الثلاثين عاماً الماضية تتبوأ مكان الصدارة في الكفاح ضد انتهاكات حقوق الإنسان؛ فلفتت أنظار العالم إلى الآلاف من حالات الأفراد الذين كابدوا انتهاكات حقوق الإنسان، وقامت بحملات من أجل سن التشريعات التي تحمي هذه الحقوق في جميع أنحاء العالم.

وعلى مدى هذه الحملات، أخذ أعضاء المنظمة يلمسون الحاجة إلى المزيد من العمل الوقائي، فوضعوا برامج ومشاريع لتعليم حقوق الإنسان والتوعية بها في بلدانهم. وكثيراً ما تستهدف هذه البرامج المعلمين في المدارس والأطفال، غير أن أعضاء المنظمة يسهمون أيضاً في إعداد الدورات الدراسية المخصصة للديبلوماسيين، والقضاة، وطلاب القانون، ورجال الشرطة، وعامة الناس. وها هي ذي منظمة العفو الدولية تخطو الآن أولى خطواتها في مجال تعليم حقوق الإنسان بوضع وتوسيع برامج تعليمية رسمية يتم تنسيقها دولياً.

وفي بلدان مثل البرازيل وكندا وفرنسا وإسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية، ساهمت فروع منظمة العفو الدولية في إعداد وتنفيذ برامج تدريبية لتوعية ضباط الشرطة بحقوق الإنسان، وذلك باعتبارهم قطاعاً من أهم القطاعات المستهدفة للتوعية بحقوق الإنسان؛ فضباط الشرطة هم المسؤولون عن حماية الجمهور. وتدريب رجال الشرطة يمدهم بحصيلة أساسية من المعلومات عن المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ويشجعهم على الالتزام بهذه المعايير ووضعها موضع التنفيذ.

في البرازيل، مثلاً، يساهم أعضاء منظمة العفو الدولية حالياً في إعداد وتنفيذ دورات دراسية عن حقوق الإنسان من أجل المستجدين من أفراد الشرطة في جنوب البلاد؛ ومن المزمع توسيع البرنامج في آخر الأمر ليشمل ساو باولو وغيرها من المدن البرازيلية الكبرى.

وللفرع الهولندي لمنظمة العفو الدولية تاريخ طويل في الاشتراك في قضايا وبرامج تعليم حقوق الإنسان؛ ففي أوائل الثمانينيات بدأ الفرع في تقديم عروض منتظمة عن أهداف منظمة العفو الدولية ووسائلها إلى المستجدين من أفراد الشرطة والضباط الأعلى رتبةً في أكاديمية الشرطة الهولندية. ولم تلبث هذه المبادرة الأولى أن تطورت لتصبح برنامجاً من الدروس المنتظمة عن تاريخ وتطور الوعي بحقوق الإنسان، وعن دور الشرطة في حماية هذه الحقوق. وقد غدت هذه الدروس اليوم جانباً من منهج التدريب المنظم الذي يتلقاه ضباط الشرطة الهولندية.

وقد دأبت فروع منظمة العفو الدولية في عدد من البلدان طوال سنوات عديدة على إعداد وتنسيق برامج تعليمية شاملة لحقوق الإنسان؛ وكثيراً ما أُدمجت هذه البرامج في المناهج الدراسية الوطنية، ومن بين هذه البلدان أستراليا والنمسا والبرازيل وكندا والدانمرك وهولندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. ولكن هذه المشاريع تركزت حتى الآن في دول «العالم المتقدم»؛ أما البرنامج الجديد لتعليم حقوق الإنسان الذي وضعته منظمة العفو الدولية فهو بمثابة توسع جديد في نشاط المنظمة في هذا المجال ليشمل مناطق أخرى من العالم، وتعزيز لالتزام المنظمة بمبدأ شمولية حقوق الإنسان.

وقد تلقى برنامج منظمة العفو الدولية العالمي لتعليم حقوق الإنسان دعماً هائلاً عام ١٩٩٠، عندما وقع الاختيار على منظمة العفو الدولية لتكون هي المنتفع من حملة «حصيلة يوم من العمل»، وهي حملة سنوية لجمع الأموال يقوم بها تلاميذ المدارس الثانوية لدعم التنمية من خلال تعليم الناشئين في البلدان النامية. وبفضل الأموال التي تم جمعها استطاعت منظمة العفو الدولية البدء في مشروع طموح أسمته «التعليم من أجل الحرية»، ويهدف إلى تعليم جيل جديد من دعاة حقوق الإنسان، ووضع لبنات في بناء مجتمع دولي يسوده احترام حقوق الإنسان.

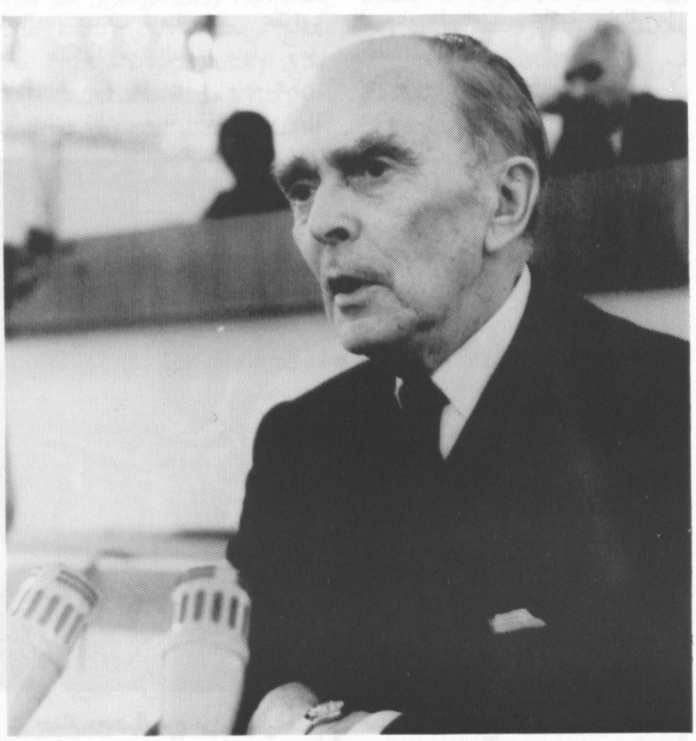

يقول شون مكبرايد، وهو أحد الأعضاء المؤسسين لمنظمة العفو الدولية: «عندما تتنبه شعوب العالم لحقوقها، لن تجرؤ حكوماتها على إنكارها أو إهدارها».

ويقوم بالعمل الميداني حالياً أعضاء منظمة العفو الدولية في إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والشرق الأوسط. وإلى جانب ذلك فثمة العديد من المشروعات المحلية تجري الآن على قدم وساق، وتتفاوت مناهجها في تعليم حقوق الإنسان تبعاً للظروف والبيئة المحلية، ويُراعى فيها التنوع الإقليمي والثقافي.

ومن هذه المشاريع، مثلاً، مشروع الفلبين الذي بدأ العمل فيه في يوليو/تموز ١٩٩١ بدورة تدريبية في مانيلا، حضرها زعماء الشباب ورجال التربية والطلاب وزعماء الكنائس والمجموعات الشبابية في المجتمع. ومدار هذا المشروع هو البرامج التعليمية المعدة للشباب الفلبيني في المناطق التي أصبحت فيها الحقوق الأساسية نهباً للانتهاك.

أما في السنغال فقد ابتدعت منظمة العفو الدولية لعبة للأطفال والكبار مدارها حقوق الإنسان، فهي توضح أهداف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وفي عام ١٩٩٠ تم إنشاء «لجنة لتعليم حقوق الإنسان» للجمع بين عدة منظمات وتنسيق جهودها بشكل أفضل؛ كما نظمت سلسلة من المؤتمرات خلال عام ١٩٩١ لإشراك الناس من شتى قطاعات المجتمع في وضع إستراتيجية وطنية لإدخال تعليم حقوق الإنسان في السنغال.

وفي باكستان اشترك أعضاء منظمة العفو الدولية مع أحد الفرق المسرحية في تنظيم عرض مسرحي في شوارع الأحياء المدنية الفقيرة، بهدف توعية من يجهلون القراءة والكتابة بحقوق الإنسان؛ وفي هذه المسرحيات يشترك المتفرجون في حوار مفتوح حول حقوق الإنسان. ويهدف المشروع إلى استشارة اهتمام دائم بقضايا حقوق الإنسان لدى قطاعات المجتمع بأسرها.

وبالتعاون مع المنظمات الأخرى تأمل منظمة العفو الدولية أن ترسي أساس شبكة عالمية من دعاة التوعية بحقوق الإنسان الذين يتولون تعريف جميع قطاعات المجتمع بقضايا حقوق الإنسان. وسوف تساعد الأموال التي تم جمعها في حملة «حصيلة يوم من العمل» على تأسيس «مراكز للموارد المحلية» في آسيا وأمريكا اللاتينية، وربما إفريقيا، لتقوم بجمع وتوزيع المواد التعليمية الخاصة بحقوق الإنسان، إلى جانب ترجمتها وتحويرها وإعداد مواد جديدة، وتدريب معلمي حقوق الإنسان والقائمين على التوعية بها. وسوف يتسم كل من هذه المراكز بالمرونة والطواعية بحيث يكون بمقدوره الاستجابة للمتطلبات الوطنية والإقليمية المتميزة التي تقتضيها تنمية المشروعات الخاصة بتعليم حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، يجب أن يكون «مركز آسيا للموارد الإقليمية» الذي أنشئ حديثاً في بانكوك قادراً على مواجهة التحديات المتمثلة في التنوع الواسع للثقافات واللغات في منطقة آسيا؛ ويخطط المركز بالفعل لعقد حلقات تدريبية ووضع برنامج طموح للترجمة، ويأمل أن يبدأ في إنتاج طائفة من المواد السمعية البصرية المفهومة على نطاق واسع في المنطقة.

وليست منظمة العفو الدولية تحمل وحدها لواء الدعوة إلى التوعية بحقوق الإنسان، بل تتعاون في أكثر البلدان مع المنظمات المحلية والوطنية؛ ففي شيلي، مثلاً، تتعاون المنظمة مع إحدى مجموعات حقوق الإنسان الكنسية في إنتاج المواد التعليمية للمدارس؛ ومن خلال هذه المواد يتم إدماج قضايا حقوق الإنسان في شتى المواضيع التي تتألف منها المناهج الدراسية. كما تقوم منظمة العفو الدولية بإنتاج فيلم فيديو عن حقوق الأطفال، بالاشتراك مع إحدى الشبكات التليفزيونية في شيلي. ومن المزمع أيضاً إعداد سلسلة من المواد السمعية البصرية عن حقوق المرأة والسبل الكفيلة بحمايتها عام ١٩٩٢؛ وسوف يتم توزيع هذه المواد عن طريق المجموعات والشبكات النسائية، لعلها تثير نقاشاً صريحاً حول احتياجات المرأة وحقوقها في مجتمع ديمقراطي.

وفي بعض البلدان، مثل الجزائر وإسرائيل والأراضي المحتلة ونيجيريا وبورتو ريكو وتونس، لاتزال المنظمة في المراحل الأولى من التشاور مع المنظمات المحلية بشأن تصميم وإعداد مواد لاستخدامها في إطار البرامج التعليمية سواء المدرسية أم التثقيفية. وتسهم منظمة العفو الدولية في هذه الجهود بإعداد كتيبات إرشادية للمعلمين وتنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية لتوعية وتعليم دعاة حقوق الإنسان. كما يتبرع الأفراد بوقتهم وجهدهم؛ فعلى سبيل المثال تطوع الفنانون في بورتو ريكو ونيجيريا بإعداد الصور والرسوم التوضيحية التي زُوِّدت بها كتب وكتيبات تشرح أهمية حقوق الأطفال والحاجة إلى احترام حقوق الإنسان الأساسية.

على أن المقصود من أكثر المشاريع التي يجري العمل فيها حالياً هو ترسيخ تعليم حقوق الإنسان وتنظيمه، فضلاً عن الاستجابة إلى احتياجات المجتمع المحلي في هذا الصدد. فتُستخدم الألعاب والمسارح المتنقلة في الشوارع في المناطق الريفية حيث لا تتوفر أجهزة الفيديو وغيرها من الأجهزة والمعدات الإلكترونية، بينما يتم إنتاج المطبوعات لاستخدامها في إطار تعليم القراءة والكتابة وفي النظم المدرسية. وفي البلدان النامية يجري الجمع بين أساليب التدريس المنهجية والأساليب التي تعتمد على التقاليد الشعبية الشفوية (التي تنتقل جيلاً عن جيل عن طريق الكلمة المنطوقة وليس عن طريق الكلمة المكتوبة)، وذلك بهدف الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الناس. □

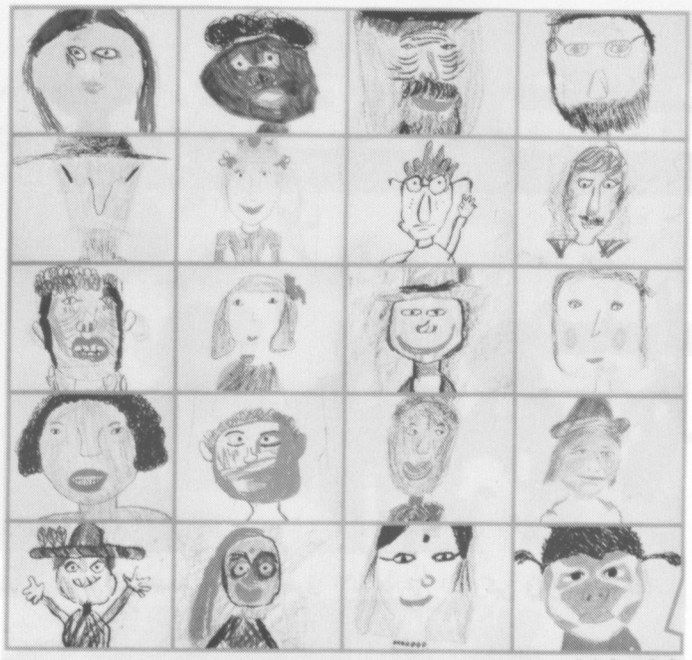

قام الفرع الياباني بإعداد كتاب للأطفال يوضح بالصور والرسومات كل مادة من مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ وتقول المادة ٢ ـ الموضحة في الصورة أعلاه ـ إن «لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر»

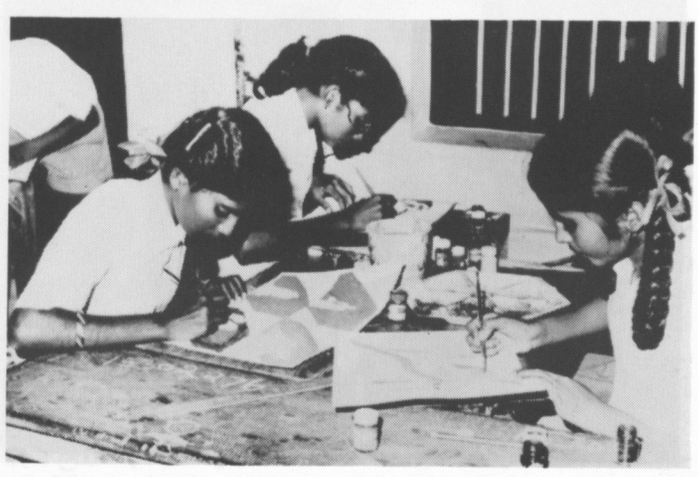

أطفال المدارس في الهند يشاركون في مسابقة رسم تدور حول موضوع «حقوق الإنسان في عالم متغير»

الأردن: تلاميذ المدارس في عمان يقدمون عرضاً موسيقياً عن حقوق الإنسان

جيرارد منسينك من فرع المنظمة في هولندا يعرض المواد المستخدمة في تعليم حقوق الإنسان على المشاركين في إحدى الحلقات الدراسية في بولندا

دراسة حالة: أوروبا الشرقية والوسطى والاتحاد السوفييتي سابقاً

تمخضت التغيرات السياسية الأخيرة التي اجتاحت شرق ووسط أوروبا وما كان يُعرف سابقاً بالاتحاد السوفيتي، عن قيام حكومات منتخبة انتخاباً ديمقراطياً في مجتمعات رزحت عشرات من السنين تحت نير أنظمة تتسم بالقمع والاستبداد. ولئن كانت هذه التغييرات قد بوأت مراعاة حقوق الإنسان مكاناً راسخاً على جداول الأعمال، فلقد بدأت تلوح في الآفاق نذر انفجار العديد من التوترات التي ظلت مكبوتة أمداً طويلاً، ولا سيما بين الطوائف العرقية والدينية؛ ويشعر دعاة حقوق الإنسان المحليون بقلق متزايد لأن عدم استقرار الأحوال الاقتصادية وتصاعد النعرات القومية قد يعصفان بالديمقراطية وبالجهود المبذولة لخلق وعي قومي بحقوق الإنسان.

ورغم أن الحكومات السابقة كانت تتظاهر بمراعاة حقوق الإنسان، بل وانضمت لاتفاقيات دولية لحقوق الإنسان، فإن تشريعاتها وممارساتها كثيراً ما كانت تناقض التزاماتها الدولية؛ وحرصت على أن تظل شعوبها على جهل بحقوقها، ولم تتوفر على نطاق واسع نصوص أساسية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ومنذ عهد قريب بدأت منظمة العفو الدولية وغيرها من المنظمات المحلية والدولية تضطلع بدور فعال في نشر هذه المعلومات.

ومنظمة العفو الدولية - باعتبارها حركة عالمية جماهيرية - هي في وضع متميز يمكنها من بذر بذور احترام حقوق الإنسان والقيم التي تنطوي عليها؛ فللمنظمة حالياً نحو ٢٠٠٠ عضو و ٥٠ مجموعة في هذه المنطقة، وهم يظهرون مبادئ الديمقراطية في الواقع الفعلي من خلال حملاتهم وأنشطتهم الدعائية، وينهضون دليلاً على أن التسامح والاهتمام الصادق بإخوة في البشرية من مواطني بلدان أخرى بعيدة، يمكن ترجمتها إلى واقع فعلي ملموس.

وقد أوضح ميروسلاف مارينوفيتش، وهو أحد سجناء الرأي السابقين ومنسق إحدى مجموعات منظمة العفو الدولية في جمهورية أوكرانيا، كيف تحدث مبادئ التوعية بحقوق الإنسان تأثيرها في الواقع الفعلي؛ قال: «لا يمكن لمجموعات منظمة العفو الدولية أن تحل محل الهياكل الأخرى في مجتمع متقدم، مثل المحاكم والنقابات والمجموعات المحلية المعنية بحقوق الإنسان، ولكن بمقدور مجموعات المنظمة أن تساهم في خلق المناخ الذي تصبح فيه انتهاكات حقوق الإنسان أمراً بغيضاً لا يُطاق ولا يُتسامح فيه، وذلك عن طريق نشر فكرة الدفاع عن سجناء الرأي وتشجيع تعليم حقوق الإنسان والدعوة لاحترامها».

وكثيرون هم دعاة منظمة العفو الدولية ومناضليها في المنطقة الذين يعتبرون التوعية بحقوق الإنسان بمثابة وسيلة هامة لمنع وقوع انتهاكات حقوق الإنسان في المستقبل؛ فلو أصبحت هذه التوعية جانباً من التعليم في الفصول الدراسية، وأمكن إدماجها في المناهج، إذن لأخرجت المدارس أجيالاً من الناشئين يعي كل منهم حقوقه ويرعى حرمة حقوق الآخرين. وقد شاركت المنظمة في بعض هذه المبادرات، فجادت بخبرتها الدولية في سبيل تحقيق هذا الهدف، وقدمت الموارد والمواد المتوفرة لدى أعضاء المنظمة في بلدان أخرى.

وفي أواخر الثمانينيات - حينما سمحت التغيرات السياسية بتنمية وجود منظمة العفو الدولية في المنطقة - بدأ أعضاء المنظمة يزورون المدارس المحلية للتحدث عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيرها من المواثيق والمعايير الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، وكذلك عن منظمة العفو الدولية. واتُخذت خطوات رائدة في هذا الصدد في سلوفينيا حيث نجح أعضاء مجموعة ليوبليانا - وهم أنفسهم طلاب في مقتبل العمر - في إدراج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية. وفي نوفمبر/تشرين الثاني نظمت المجموعة ندوة في عطلة نهاية الأسبوع للمعلمين في المدارس المحلية، وأشرف عليها خبير من الفرع الهولندي لمنظمة العفو الدولية.

كما أصبحت بلدة صغيرة في غرب أوكرانيا، وهي بلدة دروغوبيتش، مركزاً متألقاً ينبض بنشاط منظمة العفو الدولية، ففي عام ١٩٩١ أعدت المجموعة المحلية دليلاً لتعليم حقوق الإنسان كي يسترشد به المعلمون، وهو يستند إلى مواد قام بإعدادها الفرع البريطاني، وقد نُشر باللغة الأوكرانية بدعم من الشركات التجارية المحلية ووزارة التعليم. كما عقدت المجموعة ندوة للمعلمين المحليين عن حقوق الإنسان، أثمرت عن اعتماد دورات دراسية لتعليم حقوق الإنسان في أربع مدارس محلية.

وفي أوائل ١٩٩٢، بدأ العمل في مشروع تجريبي طموح لتعليم حقوق الإنسان، يشترك فيه المعلمون في المدارس الابتدائية والثانوية في مدينة براتسلافا (بتشيكوسلوفاكيا) وسوالكي (ببولندا)؛ فكان مشروعاً دُولياً بكل معنى الكلمة: إذ قامت الهيئات التعليمية المحلية بتنظيم الحلقات الدراسية، وقام أعضاء المنظمة المحليون بترجمة المواد التي أعدتها المنظمة في بلدان أخرى، وتولت الأمانة الدولية الإشراف العام على المشروع؛ كما أرسلت ثلاثة فروع للمنظمة (النمسا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية) خبراء ليتولوا إدارة الحلقات الدراسية.

وتعرَّف المشاركون في هذه الحلقات على عدد من الأساليب الجديدة لتوعية الطلاب في الفصول الدراسية بحقوق الإنسان، وذلك بالاستعانة بمجموعة من المواد المرئية المفيدة مثل رسوم الكاريكاتير والقصص الفكاهية المصوَّرة وأفلام الفيديو والألعاب وغيرها من الطرق البسيطة لتشجيع الدارسين على المشاركة الفعلية. وفي نهاية الحلقة الدراسية التي عُقدت في براتسلافا علق عليها أحد المعلمين المشاركين فيها بقوله: «في الاثني عشرة عاماً التي عملت فيها معلماً كانت هذه هي أول ندوة أحضرها وأجدني فيها مضطراً لا للاستماع إلى المحاضرات فحسب، وإنما أيضاً للتفكير مع المدربين فيما عسانا أن نفعله لإدراج حقوق الإنسان في صلب التعليم. ومن المخطط له إجراء حلقة دراسية مماثلة في سلوفينيا في يونيو/حزيران ١٩٩٢ . ومن المحتمل توسيع البرنامج ليشمل المنطقة بأسرها، وذلك بالاستخدام المتزايد لفرق من المدربين المحليين بمجرد أن يتلقوا هم أنفسهم التدريب الأولي.

ومن المزمع تخصيص معرض براغ الدولي للكتاب، الذي سوف يعقد من ١٤ إلى ١٧ مايو/أيار، لموضوع حقوق الإنسان والتعليم. وسوف تعرض منظمة العفو الدولية في الجناح المخصص لها في المعرض المواد الخاصة بتعليم حقوق الإنسان، والتي قامت بإنتاجها فروع المنظمة وكذلك تلك التي أعدها الأعضاء المحليون باللغتين التشيكية والسلوفاكية. □

ميروسلاف مارينوفيتش وسفيتلانا خاريتونوفا من مجموعة منظمة العفو الدولية في دروغوبيتش في أوكرانيا الغربية

ماليزيا

استمرار اعتقال سبعة بزعم دعوتهم للانفصال

لايزال رهن الاعتقال بدون محاكمة سبعة من مؤيدي «حزب صباح المتحد»، وذلك بموجب أحكام قانون الأمن الداخلي لسنة ١٩٦٠؛ والسبعة هم: فينسنت تشونغ، وجيفري كيتنغان، وأريفين حاجي حامد، وبنديكت توبين، وألبينوس يودا، وعبد الرحمن أحمد، وفينسيلوس داميت أونديكاي؛ وكان قد قُبض عليهم في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ بزعم تورطهم في مؤامرة «للانفصال بولاية صباح عن اتحاد ماليزيا». ولم تُقدم السلطات الفيدرالية أي دليل بعد يؤيد هذه التهمة؛ وتعتقد منظمة العفو الدولية أن السبعة ربما لم يُعتقلوا إلا بسبب أنشطتهم الخالية من العنف في إطار «حزب صباح المتحد»، وهو حزب سياسي شرعي يشكل حالياً حكومة ولاية صباح، التي ظلت في صراع سياسي مع الحكومة الاتحادية.

وقد استُخدم قانون الأمن الداخلي فيما مضى لاعتقال منتقدي الحكومة الاتحادية ومعارضيها المسالمين، بمن فيهم عدد من سجناء الرأي ظلوا محتجزين لأكثر من ١٠ سنوات؛ إذ يسمح هذا القانون باعتقال الأشخاص لأجل غير مسمىً بدون تهمة أو محاكمة، ولا يعطيهم الحق في الطعن في قانونية اعتقالهم أمام محكمة قضائية أو اللجوء إلى الاستئناف القضائي، مما ينافي المعايير القضائية المقبولة دولياً. □

سوريا

الحكم بالسجن على دعاة حقوق الإنسان في محاكمات جائرة

حُكم على ١٤ من دعاة حقوق الإنسان، في ١٧ مارس/آذار، بالسجن لمدد تتراوح بين ثلاث و ١٠ سنوات، بعد محاكمة قصرت دون المعايير الدولية للمحاكمة العادلة؛ وصدر الحكم ببراءة ثلاثة آخرين. وكان من بين السبعة عشر أكثم نعيسة، وهو محام من اللاذقية؛ وقد حُوكموا جميعاً أمام محكمة أمن الدولة بتهم تتضمن نشر معلومات كاذبة وكتم المعلومات. ولم يكن أكثر الأدلة المقدمة ضدهم سوى اعترافات قيل إنها انتُزعت منهم تحت وطأة التعذيب.

وكان المتهمون ضمن عشرات من دعاة حقوق الإنسان والمشتبه في عضويتهم في «حزب العمل الشيوعي» المحظور، ممن قُبض عليهم بين ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١ وفبراير/شباط ١٩٩٢ على أيدي رجال المخابرات العسكرية السورية (انظر عدد إبريل/نيسان ١٩٩٢ من *النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية*).

وكانت منظمة العفو الدولية قد كتبت إلى السلطات السورية قبل بدء المحاكمة، طالبةً الحصول على تفاصيل التهم الموجهة إلى المتهمين، وعلى معلومات بشأن الإجراءات المتبعة في المحاكمة. وعلمت منظمة العفو الدولية من مكتب نائب الرئيس أن المدعى عليهم اتُّهموا بالتورط في منظمة إرهابية سرية، ولكن لم يقدم المكتب أي تفاصيل بهذا الشأن. وقد طلبت منظمة العفو الدولية إلى الحكومة السورية أن تأذن لها بإيفاد مندوبين لمراقبة المحاكمة، ولكنها لم تصدر أي تصريح بذلك.

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن الأربعة عشر جميعاً سجناء رأي، حُكم عليهم بالسجن بعد محاكمة غير منصفة لا لشيء سوى إعرابهم بدون عنف عن المعتقدات الراسخة في ضمائرهم. وقد حثت المنظمة الرئيس حافظ الأسد على الأمر بالإفراج عنهم فوراً وبلا قيد أو شرط.

■ علمت منظمة العفو الدولية أن سجناء الرأي الأربعين الذين أُفرج عنهم منذ ١٤ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١، كان من بينهم صحفيان، هما مروان حموي وعبد الكريم قطيفان (انظر عدد يناير/كانون الثاني ١٩٩٢ من *النشرة الإخبارية*)، ظلا معتقلين دون محاكمة منذ مارس/آذار ١٩٧٥ ويوليو/تموز ١٩٨٣ على التوالي. وبينما ترحب منظمة العفو الدولية بالإفراج عن هؤلاء السجناء، فإنها لاتزال تشعر بالقلق لأنهم اعتُقلوا ظلماً، ولأن مئات آخرين من المشتبه في معارضتهم للحكومة لايزالون رهن الاعتقال - دون تهمة ولا محاكمة - لأسباب سياسية. □

لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة

نتائج مختلفة يفرزها الإجتماع السنوي

أُبلغت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، في دورتها الثامنة والأربعين، بأن عدد من «اختفوا» في سري لنكا يفوق عددهم في أي بلد آخر؛ فقد سجَّل الفريق العامل المعني بحالات «الاختفاء» لدى الأمم المتحدة - الذي زار سري لنكا في العام الماضي - ١٢٠٠٠ حالة «اختفاء» منذ عام ١٩٨٣ . ورغم أن اللجنة لم تعتمد أي قرار بشجب سري لنكا، فقد تم الاتفاق على أن يعود الفريق العامل إلى هذا البلد ليرى هل وُضعت توصياته موضع التنفيذ أم لا.

على أن اللجنة اتخذت موقفاً إيجابياً إزاء عدد من البلدان، ومن ذلك تعيين مقرّرَيْن معنيَّيْن بميانمار وهايتي، واتخاذ الترتيبات اللازمة لاستمرار الفحص العلني لحالة حقوق الإنسان في إيران. أما المقرر المعني بالعراق، والذي قدم تقريراً عن استمرار الانتهاكات على نطاق واسع في هذا البلد، فقد طُلب منه أن يفصّل اقتراحه بإنشاء جهاز ميداني لرصد حقوق الإنسان.

وكان من الصعب إقناع اللجنة بالتحرك تصدياً لانتهاكات أخرى خطيرة؛ فقد رفضت اللجنة بأغلبية ضئيلة اقتراحاً بتوجيه اللوم إلى الصين على سوء سجل حقوق الإنسان لديها في إقليم التبت؛ وعلى الرغم من أن منظمة العفو الدولية حثت اللجنة على إعادة تعيين مقرر يتولى التحقيق في غواتيمالا، فقد سمحت اللجنة للحكومة بأن تبقى تحت إشراف برنامج الخدمات الاستشارية التابع للأمم المتحدة. كذلك لم تستجب اللجنة للأصوات التي نادت بإجراء تحقيق دولي في المذبحة التي ارتكبها الجيش الإندونيسي في تيمور الشرقية، في نوفمبر/تشرين الثاني الماضي، وراح ضحيتها المئات من المتظاهرين المسالمين، ولكنها طلبت إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في تيمور الشرقية.

وبعد تأخر دام ١٠ سنوات، شكلت اللجنة فريقاً عاملاً يتولى فحص مسودة للبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب؛ وسوف يسمح هذا البروتوكول بوجود نظام للقيام بزيارات دولية إلى أماكن الاعتقال بهدف التقدم بتوصيات لمنع سوء المعاملة والتعذيب في الحجز. كما وافقت اللجنة على «إعلان» جديد وهام يرمي إلى وضع حدٍ لحالات «الاختفاء». □

إسرائيل والأراضي المحتلة

نشرت المنظمة في الصفحة السادسة من عدد مارس/آذار من *النشرة الإخبارية* تعليقاً على صورة لسجين الرأي الدكتور سري نسيبة الذي احتجزته السلطات الإسرائيلية عام ١٩٩١، وجاء في التعليق أنه «اتُّهم بتأليف منشورات تحرض على العنف، وصدر ضده أمر اعتقال إداري لمدة ستة أشهر».

وكان ينبغي أن يقول التعليق: «لقد اتهمته السلطات الإسرائيلية بأنه من الأعضاء البارزين في منظمة التحرير الفلسطينية، وبالتجسس لصالح العراق أثناء حرب الخليج. وقضى ثلاثة شهور رهن الاعتقال الإداري، وكان قد صدر ضده أصلاً أمر اعتقال مدته ستة شهور، ثم تم تخفيضه عند الاستئناف». وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه احتُجز بسبب آرائه وأنشطته السياسية الخالية من العنف، باعتباره من الشخصيات الفلسطينية البارزة؛ ولا تتخذ المنظمة أي موقف إزاء المضمون السياسي لمثل هذه الآراء والأنشطة. □

تونس

أدلة الطب الشرعي تؤيد ادعاءات التعذيب

أُجري تحليل للتقرير الرسمي الخاص بتشريح جثة فيصل بركات، وهو من زعماء الطلبة الإسلاميين توفي أثناء اعتقاله في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١، فجاءت نتائج هذا التحليل مؤيدة لما تردد من ادعاءات عن تعرضه للتعذيب. فقد تلقت منظمة العفو الدولية إفادة مشفوعة بحلف اليمين من أحد أساتذة الطب الشرعي طُلب إليه أن يفحص تقرير التشريح؛ وذهب إلى أن فيصل بركات «توفي نتيجة لحشر جسم غريب لا يقل طوله عن ست بوصات بقوة داخل الشرج. وكان قبل وفاته قد تعرض للضرب على باطن القدمين وعلى مؤخرته... والنمط العام للإصابات هو النمط المميز للاعتداء البدني المنظم، ويؤيد بشدة ما ادُّعي من سوء المعاملة والتعذيب».

ولقد أعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها بشأن هذه الحالة أكثر من مرة للحكومة التونسية منذ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١، ولكن السلطات التونسية أصرت على قولها بأن فيصل بركات لم يسبق القبض عليه قط، وأنه لقي مصرعه في أحد حوادث الطريق.

ومع ذلك، فقد قيل إن فيصل بركات شوهد قبل وفاته في مركز شرطة نابل، وادعى بعض شهود العيان أنهم سمعوا أصوات الضرب والصراخ المنبعثة من مكتب رئيس الشرطة طوال خمس ساعات، وبعدها أُلقي بجثته وهي في وضع ملتوٍ في الممر خارج الغرفة.

وفي مارس/آذار نشرت منظمة العفو الدولية تقريراً بعنوان: «**تونس: الاعتقال الانعزالي الممتد والتعذيب**»، حثت فيه الحكومة التونسية على أن تقر بأن التعذيب لايزال يمثل مشكلة خطيرة في تونس، وأن تضمن إجراء تحقيقات علنية نزيهة في وفاة ما لا يقل عن ١٠ معتقلين من أثر التعذيب - حسبما ادُّعي - على مدى العام الماضي. □

بوروندي

منظمة العفو الدولية تحقق في أنباء انتهاكات واسعة النطاق

قام فريق من المنظمة بزيارة بوروندي في فبراير/شباط لاستقصاء الحقائق، وحصل على أدلة تثبت أن قوات الأمن البوروندية ارتكبت انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان خلال عام ١٩٩١، ولاسيما في أعقاب الهجمات التي شنها المتمردون في أواخر نوفمبر/تشرين الأول؛ فقد وردت أنباء تفيد بإعدام المئات خارج نطاق القضاء، وشيوع التعذيب، ووقوع عشرات من حالات «الاختفاء»، ولكن لم يتم أي تحقيق علني في هذه الحوادث.

والتقى ممثلو المنظمة بمسؤولي الحكومة والأمن، وأجروا مقابلات مع ضحايا التعذيب وغيره من الانتهاكات، إلى جانب الشهود ودعاة حقوق الإنسان.

كما حصلت المنظمة على معلومات مفصلة عن حوادث معينة قام فيها رجال الجيش أو أفراد الدرك بقتل المدنيين العزل، بما في ذلك إعدام ١١ من العاملين في كلية كهنوتية للكاثوليك خارج نطاق القضاء على أيدي الجنود في بوجمبورا. كما قُتل عدد من السجناء، بمن فيهم بضع عشرات في مقر حرس الدرك في بوبانزا، كمِّمت أفواههم ثم ضُربوا حتى الموت. وورد أن أكثر من ٣٠ شخصاً ممن قُبض عليهم في أواخر نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩١ قد «اختفوا»، مما أثار المخاوف من أن يكونوا هم الآخرون قد قُتلوا. وتعرض أشخاص قبض عليهم في أواخر عام ١٩٩١ للتعذيب والضرب أثناء اعتقالهم، وأُرغم بعضهم على الركوع فترات طويلة على الحصى وسدادات القوارير. وثمة آخرون قُيِّدت أذرعهم بشدة خلف ظهورهم حتى التصقت مرافقهم. وضُرب المعتقلون أو جُرحوا بالحراب أو الخراطيم أو الهراوات أو السكاكين؛ وتوفي بعضهم نتيجة لإصاباتهم.

وكان نحو ٥٠٠ شخص ممن قُبض عليهم في أعقاب هجمات المتمردين لايزالون رهن الاعتقال أثناء زيارة وفد المنظمة لبوروندي؛ ولم يُبلغ أحد منهم تقريباً بأي تهم موجهة إليه أو ما إذا كان سوف يُقدَّم للمحاكمة. □

البرازيل

محكمة الاستئناف تقضي بإعادة المحاكمة

قضت إحدى محاكم الاستئناف في ولاية إيكر، يوم ٢٩ نوفمبر/تشرين الثاني، بإعادة محاكمة أحد ملاك الأراضي يُدعى دارلي ألفيس دا سيلفا، وذلك بسبب «عدم كفاية الأدلة»؛ وكان قد أُدين بتهمة الأمر بقتل الزعيم النقابي فرانشيسكو (شيكو) منديس في ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٨، وحُكم عليه بالسجن ١٩ سنة. وقد ذكر ممثلو الادعاء أنهم سوف يلتمسون من المحكمة العليا أن تلغي قرار محكمة الاستئناف. وقد أيدت هذه الأخيرة قرار إدانة رجل آخر، هو دراسي ألفيس الذي حُكم عليه بالسجن ١٩ سنة في عام ١٩٩٠، بتهمة تنفيذ جريمة القتل.

وقد اعتُبرت هذه المحاكمة اختباراً للإرادة السياسية للسلطات في سعيها لوضع حد لمناخ الإفلات من العقاب السائد في المناطق الريفية في البرازيل. □

الصين

اعتقال بدون محاكمة في إقليم منغوليا الداخلية

ورد أن هوشين توغوس، وهو معلم، ووانغ منغالاي، وهو من المتخصصين في دراسة اللغة المنغولية، قد اعتُقلا دون تهمة أو محاكمة منذ مايو/أيار ١٩٩١، عقب حملة من الإجراءات الصارمة قامت بها الحكومة على منظمتين اتهمتها «بالتحريض على الانقسامات الطائفية». وتعلم منظمة العفو الدولية أن ثمة ما لا يقل عن ١٥ آخرين معتقلين في إطار الحملة المذكورة، ولكن من الجائز أن يكون عدد المقبوض عليهم أعلى من ذلك.

وورد أن نحو ٣٠ آخرين من المشتبه في تورطهم مع المنظمتين المذكورتين قد «تم استدعاؤهم للاستجواب»، وفُرضت قيود على حرية تنقلهم.

وفي مايو/أيار ١٩٩١ قام «الحزب الشيوعي الصيني» بتوزيع وثيقة داخلية قال فيها إن هوشين توغوس ووانغ منغالاي يرأسان منظمتين غير مشروعتين تسميان «اللجنة التحضيرية لرابطة إيه جو في جمعية الثقافة العرقية» و«معهد التحديث العرقي في رابطة بيان نور».

وذكرت الوثيقة أن هاتين المنظمتين، اللتين تم حظرهما فيما بعد، تتألفان أساساً من طلاب الجامعة والمثقفين. كما ادعت أنهما قامتا بصياغة وطباعة وتوزيع «منشورات دعائية غير مشروعة» أشارت إلى «توحيد القومية المنغولية والحفاظ عليها». كما اتُّهمت المجموعتان بالسعي «لتغيير طبيعة الاشتراكية» في إقليم منغوليا الداخلية «بهدف الإطاحة بقيادة الحزب الشيوعي الصيني».

وقد ذكرت مصادر غير رسمية أن المنظمتين كانتا تهدفان إلى تحري الثقافة المنغولية والعمل على تنميتها، وأنهما كانتا تقومان بأنشطة علنية. □

اليمن

وفد منظمة العفو الدولية يزور اليمن

قام وفد من منظمة العفو الدولية بزيارة اليمن في فبراير/شباط، حيث أجرى مباحثات حول قضايا حقوق الإنسان مع وزراء الشؤون الخارجية والداخلية والشؤون القانونية، إلى جانب نواب البرلمان وزعماء الأحزاب السياسية. كما قام أعضاء الوفد بزيارة السجون المركزية في صنعاء وتعز وذمار والحديدة، وقابلوا أكثر من ٣٠ سجيناً سياسياً، كانوا جميعاً أعضاء في «الجبهة الديمقراطية الوطنية» السابقة؛ وحُكم على معظمهم بالإعدام بعد محاكمات جائرة. □

بيرو

الحكومة تفشل في القضاء على الانتهاكات

مابرحت الأنباء تتواتر عن حالات «الاختفاء» والإعدامات خارج نطاق القضاء، رغم مرسوم نشرته الحكومة في نوفمبر ١٩٩١، يستهدف إصلاح شؤون الشرطة الوطنية في بيرو، والتصدي للمعارضة المسلحة في إطار «الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وسيادة القانون».

في الثامن من فبراير/شباط قُتل خمسة فلاحين عندما أطلقت الشرطة نيرانها على نحو ٢٠٠ من الرجال والنساء العزل، عندما اقتربوا من أحد مراكز الشرطة في منطقة شافين بإقليم هواري، في مقاطعة أنكاش. وقد لقي أربعة منهم مصرعهم في الحال، وهم: فيلما راميرز مدينا، وأرنولفو أسيفيدو بوكار، وبولينا راميرز ميخيا، ومانويل بلاثيوس غوميرو؛ بينما توفي فيستي ميخيا سلازار في طريقه إلى المستشفى. وقد تم إبلاغ حادث القتل إلى لجنتي العدل وحقوق الإنسان في مجلس الشيوخ ومجلس النواب، وإلى وزارة الداخلية.

وقد وقعت أعمال القتل هذه بعد أن قام أعضاء منظمة قروية مسجلة قانوناً (*روندا كومبيسينا*) في ضاحية سان ماركوس، وتسعى لمكافحة الجريمة محلياً - قاموا بإرسال وفد بصحبة القرويين المحليين إلى مركز شرطة سافين للاستفسار عن سبب قيام الشرطة بإطلاق سراح أحد لصوص الماشية المشتبه فيهم.

وفي حادث منفصل وقع في مقاطعة لاليبرتاد يوم ١١ فبراير/شباط، «اختفى» روبرتو روخاس سانشيز، وهوراسيو مونتينيغرو راموس، وإيزابيل غوميز لوكاس، وفانول روخاس سانشيز، بعد أن اعتقلتهم شرطة التحقيق، حسبما ورد. وأنكرت الشرطة اعتقال الخمسة، وهم جميعاً أعضاء في منظمة قروية في منطقة تشيمشيمبارا، بمقاطعة هواسو، إقليم أوتوزكو؛ وقد تم إبلاغ حالات «الاختفاء» هذه إلى مكتب النائب العام وهيئة القضاء في إقليم أوتوزكو. □

■ **استدراك**

ورد في عدد إبريل/نيسان من *النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية* أن رجال «الحزب الشيوعي لبيرو» *سندرو لومينوسو* (الطريق المضيء) ارتكبوا طائفة من الانتهاكات ضد المدنيين العزل في العام الماضي؛ وقد حُذفت الجملة الأخيرة في المقال خطأ، وفيما يلي هذه الجملة المحذوفة: «في ليلة السابع والعشرين من يونيو/حزيران، مثلاً، اقتيدت أوبدوليا أنغولو قسراً من بيتها في أوكاياكو، ثم قُتلت رمياً بالرصاص؛ وفي ٢٢ أكتوبر/تشرين الأول ورد أن فيرناندو راموس قُتل على أيدي رجال (الحزب الشيوعي لبيرو) وهو يعمل في أرضه». □

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).

AMNESTY INTERNATIONAL, 1 Easton Street, London WC1 8DJ, United Kingdom.

قيمة الاشتراك السنوي ٧ جنيهات إسترلينية (١٢ دولارا أمريكياً)